

وردني ٤/٧/٢٠١٤
م. م. م.

بأسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

الدائرة السابعة عشر شمال القاهرة

المشكلة علنا برئاسة السيد المستشار / محمد فتحي صادق رئيس المحكمة

وعضوية السيدين المستشارين / خليل عمر عبد العزيز ، عبد الغفار جاد الله المستشارين
الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضر الاستاذ / حسين سمحي ابو بكر وكيل النيابة

وحضر الاستاذ / محمد سليمان أمين السر

اصدرت الحكم الاتي

في قضية النيابة العامة رقم ٧٧٩٣ لسنة ٢٠١٣ الازبكية ورقم ١٥٤٠ لسنة ٢٠١٣
كلي

ضد

١- بشير عرفه أحمد ندا

٢- ايمن رشوان عبد العظيم

٣- احمد محمود احمد سعيد

٤- السيد عبد الغفور حماد

٥- أسامه عرفه حسين

٦- نصر متمد عبد المالك

٧- صابر محمد حسين

٨- سمير فتحي ابو العنين

٩- معوض محمد يوسف

١٠- عبد الله أحمد محمد

١١- عبد الله علي رجب

١٢- محمد رمضان عبد العظيم

رئيس المحكمة

محمد فتحي صادق

أمين السر

محمد سليمان

- ١٣- مصطفى علي رجب
١٤- محمد مصطفى رجب
١٥- محمد أحمد فؤاد رمضان
١٦- أحمد عمرو ابراهيم
١٧- ابو بكر محمد خالد
١٨- محمد صبحي عبد الوهاب
١٩- محمود عويس عبد العزيز
٢٠- جهاد نجيب محمد
٢١- أحمد خالد أحمد
٢٢- احمد حسين احمد
٢٣- احمد حسني عبد الفتاح
٢٤- عنتر ياسين مصطفى
٢٥- محمود محمد محمود سفين
٢٦- عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز
٢٧- اسامة مصطفى علي محمود
٢٨- محمد حسين ابراهيم أحمد
٢٩- أحمد زكي محمد زكي
٣٠- محمد حسني عبد الفتاح
٣١- محمد شادي شغل
٣٢- سامي حامد عطيه
٣٣- محمد عيد احمد اسماعيل
٣٤- عبد الجابر نصر الدين فراج
٣٥- حافظ محمد عبد الحفيظ
٣٦- محمد عيون ابو زيد عبد العاطي
٣٧- محمود علي مبارك خطاب

رئيس المحكمة

سليم

أمين السر

سليم

- ٣٨- محمد السيد محمد لبيب
٣٩- احمد منصور قرني عبد العاطي
٤٠- محمد بسيوني اسماعيل
٤١- عبد الله منصور مهدي
٤٢- سالم محمد عبد الرحيم
٤٣- اسامه حامد عبد السميع
٤٤- محمد عبد الرحمن احمد
٤٥- محمد بدر محمد محمد
٤٦- شيمي سيد عبد الرحيم
٤٧- طارق محفوظ جلال
٤٨- احمد صلاح حسن
٤٩- عامر جمعه ابراهيم
٥٠- محمد مصطفى محمد سلامه
٥١- احمد سعيد عبد السلام حموده
٥٢- احمد زكي مرسي عامر
٥٣- محمد عبد الصمد انصاري
٥٤- عمرو احمد عبد السلام
٥٥- احمد يسري توفيق
٥٦- احمد ابراهيم درويش
٥٧- ياسر عبد العزيز عبد العزيز
٥٨- طارق محمد بن عبد الرحمن
٥٩- ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم
٦٠- محمود الكامل احمد اسماعيل
٦١- حسام محمد علي
٦٢- مصطفى السيد خليفه

رئيس المحكمة

صبارم

أمين السر

محمد صبارم

حضر الاستاذ / ناصر احمد فايد المحامي مع المتهمين

الاول والثالث والعاشر والتاسع عشر والواحد والعشرين والثالث والعشرين والخامس
والعشرين السابع والعشرين والثلاثين والثالث والثلاثون والخامس والثلاثون والتاسع
والثلاثون والاربعين والثالث والاربعين والسابع والاربعين والتاسع والاربعين والخمسين
والسادس والخمسين والسابع والخمسين

المحامي مع المتهم الثاني

حضر الاستاذ / محمد شلبي توفيق

المحامي مع المتهم الثالث

حضر الاستاذ / اسامة ابراهيم الشافعي

المحامي مع المتهم الرابع

حضر الاستاذ / حسين فاروق أبو الحسن

المحامي مع المتهم الخامس

حضر الاستاذ / يحيي السيد عطيه ابو الرجال

المحامي مع المتهم السادس

حضر الاستاذ / عماد عبد الرحمن

المحامي مع المتهم السابع

حضر الاستاذ / محمد سعيد أحمد عبد الله

المحامي مع المتهم الثامن

حضر الاستاذ / محمد صبحي محمد

المحامي مع المتهم الحادي عشر

حضر الاستاذ / محمد حسن عبد الصادق

والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر

المحامي مع المتهم السادس عشر

حضر الاستاذ / علي محمد علي سليمان

المحامي مع المتهم السابع عشر

حضر الاستاذ / عبد الله ابراهيم عبد الله

المحامي مع المتهم الثامن عشر

حضر الاستاذ / محمد عبد الحميد

المحامي مع المتهم العشرين

حضر الاستاذ / حسن محمود حسن

المحامي مع المتهم الثاني والعشرين

حضر الاستاذ / صالح أحمد علي

المحامي مع المتهم الرابع والعشرين

حضر الاستاذ / عمرو وحيد عبده

المحامي مع المتهمان السادس

حضر الاستاذ / عبد رب النبي عبد الله

والعشرين والثاني والثلاثون

المحامي مع المتهم الرابع والثلاثين

حضر الاستاذ / حفطي مخلوف حسين

والسادس والثلاثين والثامن والثلاثين والواحد واربعين والثاني والاربعين والرابع

والاربعين

رئيس المحكمة

محمد صابر

أمين السر

محمد سليمان

المحامي مع المتهم السابع والثلاثون	حضر الاستاذ / حماده عبد اللطيف مفتاح
المحامي مع المتهم الخامس والاربعون	حضر الاستاذ / شعبان سعيد السيد
	والواحد والستون
المحامي مع المتهم الثامن والاربعون	حضر الاستاذ / عماد محفوظ خلف الله والاستاذ / حسام الدين حسنين سليم المحاميان مع
	المتهم السادس والاربعون وتم صحة اسم المتهم شيمي سيد عبد الحميد
المحامي مع المتهم الثالث والاربعون	حضر الاستاذ / محمد صلاح حسن
المحامي مع المتهم الواحد والخمسين	حضر الاستاذ / شريف أنور سراج
المحامي مع المتهم الثالث والخمسين	حضر الاستاذ / رامي مجدي عبد الصمد
المحامي مع المتهم الرابع والخمسين	حضر الاستاذ / مصطفى حسن السيد
المحامي مع المتهم الخامس والخمسين	حضر الاستاذ / اسامة ابراهيم الشافعي
المحامي مع المتهم الثاني والخمسون	حضر الاستاذ / شريف ابو المحاسن
المحامي مع المتهم التاسع والخمسون	حضر الاستاذ / مدحت علي خضر
المحامي مع المتهم الستين	حضر الاستاذ / أحمد مسعود أحمد
المحامي مع المتهم الثاني والستين	حضر الاستاذ / سيد عبد العال

حيث أتهمت النيابة العامة المذكورين لأنهم في يوم ٢٠١٣/٧/١٥ بدائرة قسم

الازيكيه - محافظة القاهرة .

- اشتركوا وأخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتداء علي الأشخاص والاموال باستعمال القوة والعنف والتهديد مع علمهم بالغرض المقصود منه باستعمالها حال كونهم حاملين اسلحة فووقت منهم تنفيذ ذلك الغرض الجرائم الآتية :

١- خربوا وأخرون مجهولون عمدا مباني وأملاكا عامه - نقطة شرطه ميدان رمسيس ومحطه ترام رمسيس ومظلات إدارة المرور - بأن وضعوا النار عمدا في الاولي وحطموا الثانيه والثالثة مما جعلها غير صالحة للاستخدام مع علمهم بملكية تلك المنشآت للدولة وكان

رئيس المحكمة

أمين السر

محمد صابر

محمد سليمان

ذلك بقصد إشاعة الفوضى وإحداث الرعب بين الناس

٢- إستعملوا وآخرون مجهولون القوة والعنف مع موظفين عموميين - ضباط وافراد الشرطة المكلفين بخدمة تأمين ميدان رمسيس ومحيطه - لحملهم علي الامتناع عن اداء عمل من أعمال وظيفتهم هو حماية الارواح والمنشآت العامة ومنع المتهمين من محاولة إتلاف الطرق والكباري والمنشآت العامة حالة كونهم حاملين أسلحة نارية وبيضاء .

٣- عطلوا وآخرون مجهولون عمدا سير وسائل النقل العامة البرية أعلي كوبري ٦ اكتوبر وبشارعي رمسيس والجللاء بأن تجمعوا أمام تلك الوسائل وفي هذه الاماكن وشرعوا في بناء سور أعلي كوبري اكتوبر علي النحو المبين بالتحقيقات .

٤- شرعوا وآخرون مجهولون في قتل المجني عليه مصطفى فوزي محمد وآخرين المبينة أسمائهم بالتحقيقات عمدا مع سبق الأصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل من يحول دونهم وارتكاب الجرائم السابقة وأعدوا لهذا الغرض اسلحة نارية وبيضاء وما ان ظفروا بهم حتي اطلق مجهولون من بينهم صوب المجني عليهم اعيره ناريه وتعدى آخرون علي بعضهم بالاسلحة البيضاء قاصدين من ذلك ازهاق ارواحهم فأحدثوا بكل منهم الاصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالاوراق الا انه قد خاب اثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركه المجني عليهم بالعلاج علي النحو المبين بالتحقيقات

٥- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة مواد في الحكم المفرقات (كلورات البوتاسيوم ، البارود الاسود ، مخاليط الالعب الناريه) قبل الحصول علي ترخيص بذلك من الجهة الادارية المختصة .

٦- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة نارية مششحنة وغير مششحنة بغير ترخيص وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام

والامن العام

رئيس المحكمة

أمين السر

محمد عبد السلام



محمد سليمان

٧- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة ذخائر مما تستعمل في الاسلحة سائلة الذكر دون ان يكون مرخصا لهم بحيازتها او احرازها وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات ويقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

٨- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة بيضاء وادوات مما تستعمل في الاعتداء علي الاشخاص دون مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرفية وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات ويقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

٩- اتلفوا عمدا اموالا منقولة لا يملوكونها - البضائع - المبينة وصفا وقيمة بالاوراق والمملوكة للمجني عليه من محمد عبد الرشيد عبد الرحيم وآخرين وترتب علي ذلك ضررا ماليا جاوزت قيمته خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات

١٠- استعرضوا وآخرون مجهولون القوه ولوحوا بالعنف واستخدموهما ضد المجني عليهم الواردة أسمائهم بالتحقيقات وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذي المادي والمعنوي بهم وفرض السطوه عليهم بأن تجمع المتهمون وآخرون مجهولون من أعضاء جماعة الاخوان المسلمين والموالين لهم بعضهم حاملا أسلحة نارية وبيضاء وأدوات معدة للاعتداء علي الاشخاص وما أن تمكنوا من المجني عليهم حتي باغتهم بالاعتداء بتلك الاسلحة والادوات مما ترتب عليه تعريض حياة المجني عليهم وسلامتهم وأموالهم للخطر وتكدير الامن والسكينة العامة .

وقد أحيل المتهمين إلي تلك المحكمة لمحاكمتهم طبقا للقيد والوصف الوارد بأمر الاحالة وبجلسة اليوم نظرت الدعوي علي الوجه المبين تفصيلا بمحضر الجلسة

المحكمة

بعد سماع المرافعة الشفوية ومطالبة الاوراق والمداولة قانونا

حيث أن النيابة العامة أتهمت

١- بشير عرفه أحمد ندا

٢- ايمن رشوان عبد العظيم

٣- احمد محمود احمد سعيد

٤- السعيد عبد الغفور حماد

رئيس المحكمة

محمد سليمان

أمين السر

محمد سليمان

- ٥- أسامه عرفه حسين
- ٦- نصر محمد عبد المالك
- ٧- صابر محمد حسين
- ٨- سمير فتحي ابو العنين
- ٩- معوض محمد يوسف
- ١٠- عبد الله أحمد محمد
- ١١- عبد الله علي رجب
- ١٢- محمد رمضان عبد العظيم
- ١٣- مصطفى علي رجب
- ١٤- محمد مصطفى رجب
- ١٥- محمد أحمد فؤاد رمضان
- ١٦- أحمد عمرو ابراهيم
- ١٧- ابو بكر محمد خالد
- ١٨- محمد صبحي عبد الوهاب
- ١٩- محمود عيسي عبد العزيز
- ٢٠- جهاد نجيب محمد
- ٢١- أحمد خالد أحمد
- ٢٢- احمد حسين احمد
- ٢٣- احمد حسني عبد الفتاح
- ٢٤- عنتر ياسين مصطفى
- ٢٥- محمود محمد محمود سفين
- ٢٦- عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز
- ٢٧- اسامة مصطفى علي محمود
- ٢٨- محمد حسين ابراهيم أحمد
- ٢٩- أحمد زكي محمد زكي

رئيس المحكمة

صابر

أمين السر

كريم

- ٧
- ٣٠- محمد حسني عبد الفتاح
٣١- محمد شادي شغل
٣٢- سامي حامد عطيه
٣٣- محمد عيد احمد اسماعيل
٣٤- عبد الجابر نصر الدين فراج
٣٥- حافظ محمد عبد الحفيظ
٣٦- محمد عيون ابو زيد عبد العاطي
٣٧- محمود علي مبارك خطاب
٣٨- محمد السيد محمد لبيب
٣٩- احمد منصور قرني عبد العاطي
٤٠- محمد بسيوني اسماعيل
٤١- عبد الله منصور مهدي
٤٢- سالم محمد عبد الرحيم
٤٣- اسامه حامد عبد السميع
٤٤- محمد عبد الرحمن احمد
٤٥- محمد بدر محمد محمد
٤٦- شيمي سيد عبد الرحمن
٤٧- طارق محفوظ جلال
٤٨- احمد صلاح حسن
٤٩- عامر جمعه ابراهيم
٥٠- محمد مصطفى محمد سلامه
٥١- احمد سعيد عبد السلام حموده
٥٢- احمد زكي مرسي عامر
٥٣- محمد عبد الصمد انتصاري
٥٤- عمرو احمد عبد السلام

رئيس المحكمة

فهمي صابر

أمين السر

محمد سليمان

١٠
٥٥- احمد يسري توفيق

٥٦- احمد ابراهيم درويش

٥٧- ياسر عبد العزيز عبد العزيز

٥٨- طارق محمد عبد الرحمن

٥٩- ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم

٦٠- محمود الكامل احمد اسماعيل

٦١- حسام محمد علي

٦٢- مصطفى السيد خليفه

لانهم في يوم ٢٠١٣/٧/١٥ بدائرة قسم الازبكيه - محافظة القاهرة .
اشتركوا وآخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه
ارتكاب جرائم الاعتداء علي الاشخاص والاموال باستعمال القوة والعنف والتهديد مع علمهم
بالغرض المقصود منه باستعمالها حال كونهم حاملين اسلحة فوقعت منهم تنفيذاً لذلك
الغرض الجرائم الآتية :

١- خربوا وآخرون مجهولون عمدا مباني وأملاكا عامه - نقطة شرطه ميدان رمسيس
ومحطه ترام رمسيس ومظلات إدارة المرور - بأن وضعوا النار عمدا في الاولي
وحطموا الثانيه والثالثه مما جعلها غير صالحة للاستخدام مع علمهم بملكية تلك
المنشآت للدولة وكان ذلك بقصد إشاعة الفوضى وإحداث الرعب بين الناس

٢- إستعملوا وآخرون مجهولون القوة والعنف مع موظفين عموميين - ضباط وافراد
الشرطة المكلفين بخدمة تأمين ميدان رمسيس ومحيطه - لحملهم علي الامتناع عن
اداء عمل من أعمال وظيفتهم هو حماية الارواح والمنشآت العامة ومنع المتهمين
من محاولة إتلاف الطرق والكباري والمنشآت العامة حالة كونهم حاملين أسلحة
نارية وبيضاء .

٣- عطلوا وآخرون مجهولون عمدا سير وسائل النقل العامة البرية أعلي كوبري ٦
اكتوبر وبشارعي رمسيس والجلاء بأن تجمعوا أمام تلك الوسائل وفي هذه الاماكن

رئيس المحكمة

أمين السر

محمد سليمان

محمد صالح

٤- وشرعوا في بناء سور أعلى كوبري أكتوبر علي النحو المبين بالتحقيقات .

٥- شرعوا وآخرون مجهولون في قتل المجني عليه مصطفى فوزي محمد وآخرين المبينة أسمائهم بالتحقيقات عمدا مع سبق الاصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل من يحول دونهم وارتكاب الجرائم السابقة وأعدوا لهذا الغرض اسلحة نارية وبيضاء وما ان ظفروا بهم حتي اطلق مجهولون من بينهم صوب المجني عليهم اعيره ناريه وتعدى اخرون علي بعضهم بالاسلحة البيضاء قاصدين من ذلك ازهاق ارواحهم فأحدثوا بكل منهم الاصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالاوراق الا انه قد خاب اثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركه المجني عليهم بالعلاج علي النحو المبين بالتحقيقات

٦- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة مواد في الحكم المفرعات (كلورات البوتاسيوم ، البارود الاسود ، مخاليط الالعب الناريه) قبل الحصول علي ترخيص بذلك من الجهة الادارية المختصة .

٧- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة نارية مششحنة وغير مششحنة بغير ترخيص وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات ويقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

٨- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة ذخائر مما تستعمل في الاسلحة سالفه الذكر دون ان يكون مرخصا لهم بحيازتها او احرازها وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات ويقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام

٩- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة بيضاء وادوات مما تستعمل في الاعتداء علي الاشخاص دون مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرفية وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات ويقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

١٠- اتلفوا عمدا اموالا منقولة لا يمتلوكونها - البضائع - المبينة وصفا وقيمة بالاوراق والمملوكة للمجني عليه محمد عبد الرشيد عبد الرحيم وآخرين وترتب علي ذلك ضرر مالي تجاوزت قيمته خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات

رئيس المحكمة

محمد عبد الرحمن



أمين السر

محمد عبد الرحمن

١١- استعرضوا وآخرون مجهولون القوه لوحوا بالعنف واستخدموهما ضد المجني عليهم الواردة أسمائهم بالتحقيقات وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذى المادي والمعنوي بهم وفرض السطوة عليهم بأن تجمع المتهمون وآخرون مجهولون من أعضاء جماعة الاخوان المسلمين والموالين لهم بعضهم حاملا أسلحة نارية وبيضاء وأدوات معدة للاعتداء علي الاشخاص وما أن تمكنوا من المجني عليهم حتي باغتوهم بالاعتداء بتلك الاسلحة والادوات مما ترتب عليه تعريض حياة المجني عليهم وسلامتهم وأموالهم للخطر وتكدير الامن والسكينة العامة .

وقد ساق الدليل علي اتهامهما ما شهد به كل من :

الشاهد الاول

هاني نعيم حبيب يعقوب

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال تواجده بميدان رمسيس أبصر حالة كسر وفر بين قوات الشرطة والاهالي من ناحية وبين مجموعة من الاخوان المسلمين والمؤيدين للرئيس المعزول من بينهم المتهمين من ناحية اخري والذي تجمعوا الي جوار مسجد الفتح استخدم فيها الفصيل الاخير الاسلحة النارية والبيضاء حتي فوجئ بإصابته بالوجه والارجل دون معرفة محدثها واطاف أنه شاهد بحوزه بعض المتهمين شوم واسلحة خرطوش ونبل يستخدمونها جميعا في التعدي علي المناوين لهم .

الشاهد الثاني

محمد جمال يوسف محمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال تواجده بميدان رمسيس أبصر حشد من جماعة الإخوان المسلمين من بينهم المتهمين بشارع رمسيس يقوموا بالتعدي علي الاهالي والباعة الجائلين باستخدام الحجارة وزجاجات حارقة (مولوتوف) وحال قيامه بمساعده طفل صغير مصاب قام احدهم بإلقاء حجارة كبيرة علي قدمه اليسري وصدرة قاصدا إحداث إصابته وان ذلك الشخص من المنتمين لتلك الجماعة .

رئيس المحكمة

(Handwritten signature)

أمين السر

(Handwritten signature)

الشاهد الثالث

نبيل تحسين عثمان محمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال تواجهه بميدان رمسيس أبصر مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين حاملين الاسلحة البيضاء والنارية وقاموا بالتجمهر و قطع الطريق ثم قاموا بطرحه أرضا ودهسة بالاقدام وقرر أن يحدث إصابته هو أحد أفراد تلك الجماعة نظرا لإرتدائه شاره مدون عليها اسم الجماعة .

الشاهد الرابع

محمد السيد موسى ابراهيم

يشهد

أنه أبصر مجموعة من الاخوان المسلمين يزيد عددهم عن المائه شخص من بينهم المتهمين اثناء خروجه من مستشفى سيدناوي يطلقون اعيرة نارية اصابة إحداها بالفخذ الايمن كما اصابته طلقة خرطوش بالفخذ الايسر وارجع سبب إصابته بالطلقات النارية لوجوده بالقرب من قوات من الشرطة في حين كانت تلك المجموعة تصوب تجاهها .

الشاهد الخامس

كلم لاشين محمد الزهري

يشهد

بتاريخ الواقعة وحال مروره مصادفه من أمام قسم شرطة الازبكية أبصر مجموعة من الأخوان المسلمين تزيد علي مائتي شخص من بينهم المتهمين يحاولون اقتحام القسم وبحوزتهم أسلحة بيضاء ونارية يتعدون بها علي قوات تأمين القسم والتي قامت بتفريقهم ، وأثناء وقوفه بجوار أحد ضباط الشرطة أحد المتهمين يصوب بندقية خرطوش صوب الضابط فقام بمفاداته فأصابته طلقة بوجهه وصدرة .

الشاهد السادس

مصطفى محمد علي الراوي

أمين السر



محمد سليمان

رئيس المحكمة

محمد صابر

يشهد

بأنه بتاريخ الواقعة وأثناء تأديه عمله بتأمين متظاهري ميدان رمسيس قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين بالهجوم علي التشكيل الشرطي المشارك به باستخدام الاسلحة البيضاء والنارية والخرطوش والزجاجات الحارقة المولوتوف محدثين اصابته بالكتف الايمن ورقبته بعصا خشبيه .

الشاهد السابع

طارق حسين عبد الفتاح

يشهد

بمضمون أقوال سالفه ويشأن ملابسات حدوث اصابته قرر أن اصابته بالقدم اليسري والحاجب الايسر كان من جراء رميه بالحجارة من قبل المتهمين .

الشاهد الثامن

رضا شوقي عبد الحميد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه

الشاهد التاسع

محمد رمضان بركات

يشهد

بمضمون أقوال سابقيه مضييفا بأن اصابته وقعت بالقدم والركبه اليسري من جراء رميه بالحجارة من قبل المتهمين

الشاهد العاشر

اشرف حسني محمد السيد

يشهد

بمضمون أقوال سالفية مردفا بأن اصابته وقعت بالرأس باستخدام الحجارة .

رئيس المحكمة

محمد حسني

أمين السر

محمد حسني

الشاهد الحادي عشر

أحمد منصور منصور أحمد

يشهد

بمضمون أقوال سالفه مردفا بأن إصابته وقعت بالقدم واليد اليسري باستخدام الحجارة .

الشاهد الثاني عشر

عبد الرحمن محمد محمد محمود

يشهد بمضمون أقوال سالفه مردفا بأن إصابته وقعت بالكوع الايمن باستخدام الحجارة .

الشاهد الثالث عشر

أحمد محمود محمد الاصر

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال وجوده بخدمه تأمين القسم وردت معلومة بمحاولة مجموعة منتمية لجماعة الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين إقتحام القسم وحال تواجهه أمام القسم فوجئ بمئات من أفراد تلك الجماعة تحاول ذلك بالفعل فتم التصدي لهم بقنابل الغاز فقاموا بإطلاق طلقات الخرطوش والرصاص الحي و زجاجات المولوتوف علي قوات الشرطة فحدثت إصابته أسفل العين اليسري وبالصدر والبطن .

الشاهد الرابع عشر

نجم الدين حسين أحمد

يشهد

بمضمون أقوال سابقة مضيافا بأن إصابته قد حدثت بالصدر نتيجة لطلقات خرطوش .

الشاهد الخامس عشر

محمد مختار محمد حجازي

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال مشاركته في تأمين قسم شرطة الازبكيه قامت جموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين بإطلاق الاعيره الناريه الخرطوش والالية علي الاهالي

رئيس المحكمة

أمين السر

محمد مختار

محمد مختار

وقوات الشرطة فأصابته طلقة خرطوش برقبته وصدره .

الشاهد السادس عشر

حمدي ربيع عبد الرازق منصور

يشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بكونه أصيب بطلقة خرطوش بالصدر .

الشاهد السابع عشر

عبد الفتاح محمد فاروق

يشهد

بتاريخ الواقعة قام مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين حاملين الاسلحة البيضاء والنارية بالتعدي عليه أثناء خدمته بتأمين ميدان رمسيس وإحداث إصابته بالساعد الايمن باستخدام عصا خشبيه .

الشاهد الثامن عشر

محمود محمد أحمد

يشهد بمضمون أقوال سالفه وأردف بكونه اصيب بالتواء بالكاحل الايمن أثناء محاولة هروبه من الإعتداءات التي قام بها الاخوان المسلمون علي قوات الامن .

الشاهد التاسع عشر

محمد شندي عبد العليم


يشهد

بمضمون أقوال سالفه وأضاف بكونه اصيب بيده اليمنى من جراء مفرقات (مونه) استخدمها مجموعة من الاخوان المسلمين بالقائها علي قوات الشرطة

رئيس المحكمة



أمين السر



الشاهد العشرون

أحمد طه كمال

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة كان معينا خدمه أعلي كوبري ٦ أكتوبر وحال ذلك قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين بإطلاق الاعيرة النارية الخرطوش والحجارة علي تشكيل الامن المركزي المشارك به محدثين إصابته بطلق خرطوش بالكوع الايمن .

الشاهد الحادي والعشرون

محمد صالح محمود الطيبلي

يشهد

يشهد أنه بتاريخ الواقعة كان معينا لقيادة تشكيل من قوات العمليات الخاصة اعلي كوبري ٦ أكتوبر وحال ذلك قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين المتواجدين اعلي كوبري ٦ أكتوبر بقطع الكوبري وإطلاق الاعيرة النارية الخرطوش والحجارة صوب تشكيل الشرطة قيادته فأصابه أدهم بإلقاء حجر كبير علي قدمه اليمني .

الشاهد الثاني والعشرون

محمود طه علي محمد عبد الحليم

يشهد

بمضمون اقوال سالفه واردف بأن إصابته وقعت بالقدم والركبه اليمني من جراء إطلاق طلقة خرطوش عليه

الشاهد الثالث والعشرون

كريم محمد محي عبد الرحمن

يشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بأن إصابته وقعت بالزرع والساعد الايسر أصبغ البنصر الايمن من جراء إطلاق طلقة خرطوش عليه .

رئيس المحكمة

محمد صابر

أمين السر

محمد سليمان

١٨

الشاهد الرابع والعشرون

وليد نجيب محمد أمين

ويشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف أن إصابته وقعت بيده اليسري من جراء إلقاء حجارة عليه

الشاهد الخامس والعشرون

سعد الله عبد الله سعد الله الانصاري

يشهد

مضمون أقوال سالفه وأرداف بأن إصابته وقعت بالساقين من جراء طلقة خرطوش عليه .

الشاهد السادس والعشرين

سعيد عبد العليم عبد العاطي محمد

يشهد

مضمون أقوال سالفه وأرداف بأن إصابته وقعت باليد اليمني من جراء إلقاء زجاجة حارقة مشتعلة (مولوتوف) عليه .

الشاهد السابع والعشرون

محمد فرج نصر الدين

ويشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بأن إصابته وقعت بالرأس من جراء إلقاء حجارة عليه .

الشاهد الثامن والعشرون

مصطفى رجب فرغلي علي


يشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بأن إصابته وقعت بالحاجب الايسر من جراء إلقاء حجارة عليه

رئيس المحكمة



أمين السر



الشاهد التاسع والعشرون

بريشه فوزي بريشه عبد الجليل

يشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بأن إصابته وقعت بالركبة اليسري من جراء شظايا الخرطوش وإلقاء حجارة عليه .

الشاهد الثلاثون

عربي علي محمد عبد الله

ويشهد

بمضمون أقوال سالفه وأضاف بأن إصابته قد حدثت بالوجه أسفل العين اليسري .

الشاهد الحادي والثلاثون

إيهاب أحمد فوزي

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة تجمع المتهمون وآخرون أمام مسجد الفتح في ما يعرف بيوم الشلل العام الذي دعت إليه قوي الإسلام السياسي بقصد قطع الطرق والميادين وقامت مجموعة من المتهمين بقطع شارع رمسيس وإعتلت أخري كوبري أكتوبر و قامت بقطعه وبمحاولة بناء سور بعض الكوبري وحال تدخل قوات الامن المركزي لمنعهم قاموا بترويع المواطنين وإطلاق الاعيرة النارية علي القوات مما أحدث العديد من الاصابات بالمواطنين وقوات الشرطة كما أحدث العديد من الإصابات بالمواطنين وقوات الشرطة كما أحدثوا تلفيات بالممتلكات. العامة منها حرقهم لنقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل وتحطيم محطة ترام رمسيس واتلاف المظلات المملوكة لإدارة المرور وعلي إثر ذلك قامت قوات الأمن

بمساعدة عدد من الأهالي بضبط المتهمين بينما لاذ آخرون بالفرار .

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

أمين السر

أمين السر

الشاهد الثاني والثلاثون

محمد حازم طه

يشهد

أن تحرياته السريه توصلت الي صحة ما جاء بمحضر الضبط من قيام بمجموعة من عناصر الإخوان المسلمين ولامويدين للرئيس المعزول بلغ عددهم حوالي ١٥٠٠ شخص من بينهم المتهمين بالتجمهر عقب صلاة المغرب يوم ٢٠١٣/٧/١٥ أمام مسجد الفتح وقامت مجموعة منهم بقطع شارع رمسيس وأخري بقطع كوبري أكتوبر حاملين أثناء ذلك للأسلحة النارية والبيضاء وقنابل المولوتوف وقاموا بالتعدي علي قوات الشرطة وعلي المواطنين وأحدثوا بهم إصابات مختلفة قاصدين من ذلك قتلهم وقتل كل من يتصدي لهم وقاموا بإحراق نقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل واتلاف محطة ترام رمسيس وغيرها من الممتلكات العامة والخاصة وأضاف في تحرياته أن المتهمين المضبوطين جميعا قد أشرركوا في إرتكاب تلك الجرائم وتم ضبطهم بمعرفة الاهالي ورجال الامن حال تلبسهم بإرتكابهم .

الشاهد الثالث والثلاثون

شريف شوقي عثمان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه .

الشاهد الرابع والثلاثون

أحمد سيد أحمد محمد محمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال توجهه الي عمله بمسجد الفتح وعقب صلاة العشاء فوجئ بغلق المسجد من الداخل وبالطرق خرج اليه أحد الاشخاص ولم يسمح له بالدخول وتلاحظ له وجود عدد يزيد عن مائة شخص بداخل مسجد قرر له البعض أنهم من مؤيدي الرئيس أمين السر

رئيس المحكمة

محمد حازم طه



محمد حازم طه

السابق ودخلوا المسجد للبعد عن الإشتباكات ومنعوا أداء صلاة الفجر والظهر من اليوم التالي في المسجد .

الشاهد الخامس والثلاثون

محمد عبد الرشيد عبد الرحيم

يشهد

انه يمتلك فرش بضائع بميدان رمسيس وحال سفره قام بوضعه بأحد الدواليب ولدي عودته قرر له أحد الاشخاص بأن عدد من مؤيدي الرئيس السابق و المنتمين لجماعة الاخوان المسلمين قاموا بإحراق كافة البضائع الخاصة بالباعة الجائلين بميدان رمسيس .

الشاهد السادس والثلاثون

هشام الشاذلي أحمد

يشهد

انه بتاريخ الواقعة وحال تواجده بميدان رمسيس تلاحظ وجود أعداد كبيرة من المتهمين المتجمهرين محاولين قطع الطرق وإحداث شغب كما قرر بمشاهدته لسيارة بها عدد من مكبرات الصوت وتحض المتظاهرين علي الصعود أعلي كوبري أكتوبر لقطعة وقطع الطرق .

الشاهد السابع والثلاثون

مصطفى فوزي محمد عبد النبي

يشهد

انه بتاريخ الواقعة وحال تواجده أمام مسجد الفتح قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين امام مسجد الفتح بالتعدي عليه بالاسلحة البيضاء ظنا في أنه من المعارضين لهم حتي قام احدهم بسكب مادة معجلة للإشتعال (بنزين) عليه وإضرار النيران به .

رئيس المحكمة

محمد رشاد

محمد رشاد

الشاهد الثامن والثلاثون

أشرف محمد علي عبد المجيد

يشهد


أنه وفقا لما ورد بالاسطوانات المرفقة بالتحقيقات أن تلك المقذوفات التي يستخدمها المتهمون محدثة صوت وضوء هي ألعاب نارية مجرمة لإحتوائها علي مخاليط ألعاب نارية وكلورات البوتاسيوم والبارود الاسود مما تعد معه من المفرقات المجرمة قانونا فضلا عن أنها قد تحدث إصابات جسيمة إذا وجهت للأشخاص لإحتوائها علي مواد حارقة ومواد دافعة خطيرة .

كما قدمت النيابة العامة ضمن ادله الاتهام الملاحظات الآتية


ملاحظات النيابة العامة

- ثبت من معاينة النيابة العامة وما أرفق بها من صور فوتوغرافية وأسطوانه مدمجة إحتراق مقر نقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل وكذا تحطم محطة ترام رمسيس واتلاف المظلات الخاصة بالمرور أعلي كوبر ٦ أكتوبر
- عثرت النيابة العامة أثناء المعاينة علي ٦ فوارغ طلقات خرطوش في موقع الاحداث .
- قرر المتهم عبد الجابر نصر الدين بتحقيقات النيابة انه حضر من موطنه بمحافظة اسيوط في ذلك التجمهر رفقة ما يزيد عن خمسة عشر شخصا لتأييد الشرعية
- قرر المتهم أحمد منصور قرني بتحقيقات النيابة انه كان من ضمن مسيرة قادمة من الإعتصام المقام بميدان رابعة العدوية إلي ميدان رمسيس .
- أثبت تقرير الادلة الجنائية أن الفوارغ المعثور عليها بمعرفة النيابة العامة مما تستخدم علي الاسلحة النارية الخرطوش عيار ١٢ .
- ثبت من تقرير الادلة الجنائية أن المادة السائلة المضبوطة برفقة المتهمين هي لمادة السولار المغدلة للإشتعال .

رئيس المحكمة



أمين السر



- ثبت من خطاب هيئة النقل العام انه نظرا لقيام المتهمين بقطع الطريق تم تعديل مسارات سيارات الهيئة إلى محاور بديلة في يوم ٢٠١٣/٧/١٥
- ثبت من مشاهدة النيابة العامة للإسطوانات المرسله من مأمور قسم الازبكية قيام المتهمين وآخرين بقطع الطريق وبقطع كوبري أكتوبر والتهجم علي قوات الامن .
- ثبت من مشاهدة النيابة للإسطوانات سالفه البيان قيام المتهمين بحيازة وإستخدام ألعاب نارية - مفرقات - وإطلاقها بصورة كثيفة .
- ثبت من الصورة الضوئية لتقرير الادلة الجنائية في القضايا أرقام ٤٣٧ لسنة ٢٠١٢ جنايات المناخ و ١٨٣٠ لسنة ٢٠١٣ ، ٣١٣ لسنة ٢٠٠٦ إداري الفتح أن تلك الألعاب النارية مؤثمة بقرار وزير الداخلية ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ .
- ثبت من مشاهد النيابة العامة من الاسطوانات المقدمة من الشاهد هشام الشاذلي أحمد وجود صوت لأحد الاشخاص يخاطب المتظاهرين عبر مكبر صوت يحث المتجمهرين علي الصعود أعلي كوبري أكتوبر ويطالبهم بقطعه والاعتصام هناك مرددا الله مولانا وهم لا مولي لهم .
- ثبت من التقارير الطبية المرفقة بالاوراق إصابة عدد من المواطنين وأفراد الشرطة (بلغ عددهم أكثر من عشرة أشخاص) بطلقات رصاص حي وخرطوش .
- ثبت من التقرير الطبي الخاص بالمجني عليه مصطفى فوزي إصابته بنسبة حروق تجاوز ٤٥%
- ثبت من التقرير الطبي الخاص بالمجني عليه سعد عبد العليم عبد العاطي إصابته بالتهاب باليد اليمنى لملامستها جسم حارق .
- ثبت من التقارير الطبية الخاصة بباقي المجني عليهم بإصابتهم بكسور وجروح قطعية وكدمات بأجزاء متفرقة من الجسم .

وبجلسة المحاكمة

أمين السر

رئيس المحكمة

سعيد حسني



حضر المتهمون جميعا عدا المتهم الثاني والخمسون ويجوز محاكمته غيابيا عملا بالمادة ٣٨٤ من قانون الاجراءات الجنائية وقد حضر مع كل منهم محامي وبسؤال كل من المتهمين الحاضرين عن التهمة المسندة إليهم بأمر الاحالة إعتصموا جميعا بالانكار والنيابة العامة صممت علي طلباتها وأودعت مذكرة بدفاعها والدفاع الحاضر مع المتهمين دفع بعدم شرعية الاجراءات وبتفليق الواقعة وبيان عدم الأدلة وطلب براءة جميع المتهمين مما نسب إليهم. وحيث أن المحكمة تقديما لحكمها تعرض للماديات الآتية :

أولا : أن الحراك السياسي للشعب المصري بدأ في ٢٥ يناير ٢٠١١ وما زال حتى هذه اللحظة فالشارع السياسي يموج باختلاف الاراء السياسية ما بين مؤيد لإتجاه ومعارض لإتجاه ثانيا : أن من سلسلة الحراك السياسي للشعب المصري أحداث يونيو ٢٠١٣ وبداية يوليو ٢٠١٣ وكانت من نتيجة لتلك الاحداث أن هناك فريق مؤيد لما حدث في الفترة من نهاية يونيو ٢٠١٣ وأوائل يوليو ٢٠١٣ وهناك فريق آخر معارض وكل من الفريقين يري صالح الوطن المصري من وجهة نظره

ثانيا : أن موضوع تلك الدعوي المطروحة أمام المحكمة الاحداث التي تمت في محيط ميدان رمسيس يوم ٢٠١٣/٧/١٥ وما أرتبط بها من جرائم نسبت للفريق المعارض لما حدث بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣

ثالثا : ان هناك جرائم تمثلت في التجمهر المؤلف من أكثر من خمسة أشخاص بغرض ارتكاب جرائم الشروع في القتل العمد والاصابة والحريق العمد والاتلاف العمد للأموال العامة والخاصة وتعطيل المواصلات العامة

وحياسة الاسلحة والذخائر بأنواعها سواء النارية أو المفرقات أو الاسلحة البيضاء ومقاومة السلطات العامة حسبما ورد تفصيلا في أمر الإحالة .

رابعا : أن تلك الجرائم قد وقعت بالفعل فهناك مصابين وأماكن مملوكة ملكية عامة وخاصة تعرضت للحريق العمد أو الاتلاف العمد وهناك تعطيل للمواصلات العامة بالإضافة الي جرائم إحراز الاسلحة والذخائر والاسلحة البيضاء والمفرقات وترويع الامنين ومقاومة السلطات

خامسا : أن النيابة العامة نسبت للمتهمين المائلين أمام المحكمة الوارد أسمائهم تفصيلا بأمر الاحالة بمشاركة مجهولين ارتكاب الجرائم الواردة تفصيلا في أمر الاحالة .

سادسا : أن النيابة العامة أقامت اتهامها للمتهمين سالف الذكر علي الادلة التي وردت تفصيلا

رئيس المحكمة

أمين السر

٢٤

٢٤

في قائمة أدلة الثبوت وملاحظات النيابة العامة .

أن أقوال شهود الاثبات التي أستندت اليها النيابة العامة تنقسم تلك الشهادة إلي قسمين الأول شهادة ضباط الشرطة العقيد إيهاب أحمد فوزي مأمور قسم شرطة الازبكية الذي حرر محضرا أثبت فيه الاحداث والرائد محمد حازم بقطاع الامن الوطني والعقيد شريف شوقي عثمان من المباحث الجنائية وكل منهم أثبت بشهادته أن تحرياتهم السرية دلت علي أن جماعة الاخوان المسلمين وراء الاحداث وأنها حرضت المتظاهرين البالغ عددهم ألف وخمسمائة شخص من ضمنهم المتهمين الوارد أسمائهم بأمر الاحالة علي ارتكاب الجرائم الواردة بأمر الاحالة

القسم الثاني : من شهود أدلة الاثبات وهم المجني عليهم في جرائم الاصابة العمد ، الشروع في القتل وجرائم الحريق العمد والاتلاف العمد ووتتحصل شهادة كل منهم في أنه قد أصيب في الاحداث أو اُتلف أو حرق ماله في الاحداث دون أن يوجه اتهامه الي شخص معين من أشخاص المتهمين المائلين أمام المحكمة بل كان الاتهام للمتظاهرين **سابعا:** ان النيابة العامة إفترضت والافتراض غير الحقيقة أن المتهمين محل أمر الاحالة كانوا من ضمن أفراد التجمهر البالغ عدده الف وخمسمائة شخص علي قول ضباط الشرطة

أو ثلاثة آلاف شخص حسب أقوال الشاهد / هشام الشاذلي أحمد صافي وبنت النيابة العامة أفترضها السابق من اشتراك كافة المتهمين في التجمهر وبالتالي فهم يتحملوا مسؤولية كافة الجرائم التي ارتكبتها التجمهر حسبما يقضي بذلك قانون التجمهر رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ المعدل بالقانون ٨٧ لسنة ١٩٦٨

ثامنا: أن النيابة العامة في اتهامها محل الدعوي كان عليها أن تثبت بأدلة يقينية قائمة علي منطق الجزم واليقين وليس الشك والترجيح أن المتهمين محل أمر الاحالة شاركوا فعلا في التظاهر الذي تم في أحداث ميدان رمسيس يوم ٢٠١٣/٧/١٥ حتي يمكن أن يسند اليهم كافة الجرائم التي ارتكبتها هذا التظاهر الوارد بأمر الاحالة

والسؤال الان هل النيابة العامة الموقرة جاءت بأدلة يقينية مؤسسة علي الجزم واليقين علي أن هؤلاء المتهمين المائلين كانوا من ضمن أفراد التجمهر والتظاهر وشاركوا مع

رئيس المحكمة

أمين السر

المتهمين المجهولين في ارتكاب الاحداث حتي يمكن مساءلتهم عن كافة جرائم التجمهر ؟
والاجابة علي هذا السؤال تقضي الرجوع الي نص المادة ٣٠ من قانون الاجراءات
الجناية التي نصت تكون الجريمة متلبسا بها حال ارتكابها أو عقب ارتكابها ببرهنة يسيره
ونصت المادة ٣٧ من قانون الاجراءات الجنائية لكل من شاهد الجاني متلبسا بجناية أو
جنحة يجوز فيها قانونا الحبس الاحتياطي أن يسلمه إلي أقرب رجل من رجال السلطة
العامة دون احتياج إلي أمر بضبطه .

هذا حكم القانون في حالة التلبس بارتكاب الجريمة . فهل المتهمين المائلين أمام المحكمة
قد تم القبض عليهم متلبسين بارتكاب الجريمة حسبما قررت النيابة العامة الموقرة فهل
هناك أدلة يقينية جازمة أمام المحكمة علي أن واقعة القبض علي كل من المتهمين متلبسا
بالمشاركة في التظاهر وارتكاب الجرائم الثابتة بأمر الاحالة ؟

إن القبض علي جميع المتهمين تم بواسطة مجهول سواء كان هذا المجهول من قوات
الشرطة أو أحاد الناس . وأغفلت تحقيقات الشرطة شاركتها تحقيقات سلطة النيابة
العامة تحقيق واقعة التلبس وفي معرفة من تم القبض علي المتهمين إذ أنه عن طريق
من قام بالقبض يولد الدليل قبل المتهم فهو الذي يجيب علي اسئلة متي واين تم القبض
علي المتهم وما سبب القبض عليه وهل كان المتهم يحمل ثمن أسلحة وقت القبض عليه
أم كانت يده خالية وهل شارك المتهم في التظاهر من عدمه وما هي الافعال التي أتاها كل
منهم كل هذه التساؤلات جاءت الاوراق والتحقيقات خالية من ثمن إجابة عليها وكان هذا
القبض العشوائي الخال من الدليل عاكس المشاركة في التظاهر وارتكاب جرائمه وجاءت
الاوراق خالية من تحقيق دقيق عن واقعة القبض علي المتهمين ولا ينال من هذا النظر
إجابة مأموري الضبط القضائي بأنه لم يقبض علي المتهمين علي سبيل الخطأ فالمحكمة
لا تظمن لهذا القول ولا تعول عليه وهو قول مرسل لا سند له كما أن الاوراق جاءت
خالية تماما من أدلة تثبت إتفاق تم بين المتهمين والمتظاهرين المجهولين بل واقعة التظاهر
كما أن السبديات المضبوطة المسجلة للاحداث جاءت خالية تماما من شخص أحد
المتهمين المائلين محل أمر الاحالة فالسبديات المضبوطة للاحداث كما هو ثابت من
مشاهدة المحكمة لها أنها جاءت غير واضحة وتصوير ليلي كما قرر ممثل النيابة العامة

رئيس المحكمة

محمد صالح

أمين السر

محمد صالح

أن المشاهد المصورة لا يمكن الجزم معها إذ كان أي من المتهمين المماثلين قد شارك في الأحداث فإن الاوراق جاءت خالية تماما من ثمة دليل يقيني علي أن المتهمين المماثلين كانوا علي اتفاق مع المتظاهرين وكانوا من ضمن افراد هذا التظاهر سوي ما جاء بتحريات مباحث الامن الوطني والمباحث الجنائية ومن المقرر والمستقر في القضاء الجنائي أن التحريات لا تكفي وحدها أن تكون دليلا يمكن الاعتماد عليه بمفرده ليكون دليلا علي ارتكاب المتهمين ما نسب إليهم من جرائم

تاسعا : أن مكان وزمان الضبط يؤيد دفاع كل من المتهمين علي حده فزمان الضبط في شهر رمضان عقب صلاة التراويح ومكان الضبط ميدان رمسيس وما حوله من شوارع وهو مركز النشاط التجاري في وسط المدينة وبعض المتهمين قبض عليهم في ميدان العتبة بدائرة قسم الموسكي وباستعراض دفاع كل متهم عن سبب تواجده بالقرب من منطقة الاحداث يتوانم مع المنطق والمجري العادي للامور فميدان رمسيس يقع به محطة سكك حديد مصر المحطة الام ومحطة مترو الانفاق الرئيسية ومعبر للقادمين والمغادرين لمدينة القاهرة وطريق وسط المدينة التجاري وكل من المتهمين أبدي سببا مقبولا ومعقولا لتواجده في مكان الضبط وبالتالي فإن المحكمة تقتنع وتطمئن لدفاع المتهمين من أن تواجدهم بمكان الضبط ليس بسبب التظاهر وفي حالة غياب الدليل اليقيني علي اشتراكهم في التظاهر أما قاله المتهم عبد الجابر نصر الدين فراج إنه قدم من بلده لتأييد الشرعية أو نظام ما قبل ٣ يوليو ٢٠١٣ فلقد قرر المتهم أنه قبض عليه عند وصوله ميدان رمسيس ونفي مشاركته في المظاهرات والتجمهر ولا يجوز أن يكون تقرير المتهم بحضوره الي القاهرة لتأييد الشرعية حسبما قرر دليلا في مشاركته في التجمهر فهو لم يقل ذلك وخلت الاوراق من ثمة دليل علي ذلك إذ أنه قبض عليه بواسطة مجهول

أما المتهم أحمد منصور قرني عبد العاطي الذي قرر أنه خرج من اعتصام رابعة في طريقة إلي رمسيس فلقد نفي اشتراكه في مظاهرات رمسيس وقرر أنه قبض عليه في محطة غمرة قبل ميدان رمسيس بنحو ما يقرب من كيلو متر وخلت الاوراق من دليل علي اشتراكه في التظاهر إذ أن القبض عليه تم بواسطة مجهول ايضا .


أن القبض العشوائي أسفر عن القبض علي مصور فوتوغرافي يدعي فارسيسو كوانتريوس

وقد أخلي سبيله

الامين السر

رئيس المحكمة

محمد عبد السلام



واستبعد من الاتهام بينما المتهم محمد بدر محمد ا لمصور الصحفي قبض عليه حاملا كاميرا صحفية وزج به في قرار الاتهام ويستعصي علي منطق الامور ان يقوم مصور صحفي بالاشترك في التظاهر وارتكاب الجرائم وهو يحمل كاميرا صحفية ثم يتم القبض عليه بمعرفة مجهول ولما كان ما تقدم وكان من المقرر قانونا ان يكفي أن يتشكك المحكمة في صحة اسناد التهمة الي المتهم أو عدم كفاية ادلة الثبوت للقضاء بالبراءة وأنه من المقرر وجوب أن تبني الاحكام الجنائية علي الجزم واليقين لا علي الظن والاحتمال وكفاية الشك في صحة اسناد التهمة سند للبراءة ولما كان ذلك وكان الاوراق جاءت خالية من ثمة دليل علي اشتراك المتهمين في التظاهرات التي تمت في منطقة الاحداث علي النحو المتقدم مما يتعين معه القضاء ببراءة جميع المتهمين مما نسب اليهم عملا بالمادة ٣٠٤ من قانون الاجراءات الجنائية مع مصادرة كل من المطواه قرن غزال والصاعق الكهربائي المضبوطين عملا بالمادة ٣٠ من قانون العقوبات

فلهذه الاسباب

بعد الاطلاع علي المواد سالفة الذكر

حكمت المحكمة غيابيا للثاني والخمسون وحضوريا للباقيين ببراءة كل من :

١. بشير عرفه أحمد ندا
٢. ايمن رشوان عبد العظيم
٣. احمد محمود احمد سعيد
٤. السعيد عبد الغفور حماد
٥. أسامه عرفه حسين
٦. نصر محمد عبد المالك
٧. صابر محمد حسين
٨. سمير فتحي ابو العنين
٩. معوض محمد يوسف
١٠. عبد الله أحمد محمد
١١. عبد الله علي رجب

رئيس المحكمة

محمد صالح

أمين السر

محمد سليمان

١٢. محمد رمضان عبد العظيم
١٣. مصطفى علي رجب
١٤. محمد مصطفى رجب
١٥. محمد أحمد فؤاد رمضان
١٦. أحمد عمرو ابراهيم
١٧. ابو بكر محمد خالد
١٨. محمد صبحي عبد الوهاب
١٩. محمود عويس عبد العزيز
٢٠. جهاد نجيب محمد
٢١. أحمد خالد أحمد
٢٢. احمد حسين احمد
٢٣. احمد حسني عبد الفتاح
٢٤. عنتر ياسين مصطفى
٢٥. محمود محمد محمود سفين
٢٦. عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز
٢٧. اسامة مصطفى علي محمود
٢٨. محمد حسين ابراهيم أحمد
٢٩. أحمد زكي محمد زكي
٣٠. محمد حسني عبد الفتاح
٣١. محمد شادي شغل
٣٢. سامي حامد عطيه
٣٣. محمد عيد احمد اسماعيل
٣٤. عبد الجابر نصر الدين فراج
٣٥. حافظ محمد عبد الحفيظ
٣٦. محمد عيون ابو زيد عبد العاطي
٣٧. محمود علي مبارك خطاب
٣٨. محمد السيد محمد ابيب

رئيس المحكمة

[Handwritten signature]

أمين السر
[Handwritten signature]

- ٣٩ . احمد منصور قرني عبد العاطي
 ٤٠ . محمد بسيوني اسماعيل
 ٤١ . عبد الله منصور مهدي
 ٤٢ . سالم محمد عبد الرحيم
 ٤٣ . اسامه حامد عبد السميع
 ٤٤ . محمد عبد الرحمن احمد
 ٤٥ . محمد بدر محمد محمد
 ٤٦ . شيمي سيد عبد الرحيم
 ٤٧ . طارق محفوظ جلال
 ٤٨ . احمد صلاح حسن
 ٤٩ . عامر جمعه ابراهيم
 ٥٠ . محمد مصطفى محمد سلامه
 ٥١ . احمد سعيد عبد السلام حموده
 ٥٢ . احمد زكي مرسي عامر
 ٥٣ . محمد عبد الصمد انصاري
 ٥٤ . عمرو احمد عبد السلام
 ٥٥ . احمد يسري توفيق
 ٥٦ . احمد ابراهيم درويش
 ٥٧ . ياسر عبد العزيز عبد العزيز
 ٥٨ . طارق محمددين عبد الرحمن
 ٥٩ . ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم
 ٦٠ . محمود الكامل احمد اسماعيل
 ٦١ . حسام محمد علي
 ٦٢ . مصطفى السيد خليفه

صدر هذا الحكم وتلي علنا بجلسة اليوم الاحد ٢٠١٤/٢/٢ .

رئيس المحكمة

أمين السر

شريفه
 ٢٠١٤
 ١٧

٢١٢٢٦٦
 ٢٠١٤/٢/١٧

٢٠١٤/٢/١٧